

الدرس 52 / شرح صحيح مسلم / كتاب المساجد ومواضع الصلاة

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بوب الامام النووي عليه رحمة الله على على كتاب صحيح مسلم - 00:00:00

قال باب من احق بالامامة. حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن ابي نظرة. عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة يقرأون. وحدثنا محمد بن بشار - 00:00:20

حدثنا يحيى ابن سعيد حدثنا شعبة وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا ابو خالد الاحمر عن سعيد ابن ابي عروبة وحدثني ابو غسان المسمعي حدثنا معاذ وهو ابن هشام حدثني ابى كلهم عن قتادة بهذا الاسناد مثله. وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا سالم ابن نوح وحدثنا

حسن بن عيسى - 00:00:40

وأبو سعيد أشد كلامها عن أبي خالد قال أبو بكر حدثنا أبو خالد الأحمر عن الاعمش عن اسماعيل بن رجاء عن اوس بن دعمج ابن

عن أبي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا فـ . السنة سواء فاقدمها ممحاة فـ . كانوا فـ . المحة سواء فاقدمها سلما . ولا يؤمنـ - 00:01:20

الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكريمه الا باذنه. قال الاشد في روایته مکان سلما سنا ابو كریب حدثنا ابو معاویة وحدثنا اسحاق اخونا حابا ماه معامدة محدثنا اسحاق اخونا حابا ماه معامدة - 00:01:43

وحدثنا لا شك حدثنا ابن فضيل وحدثنا ابن ابي عمر وحدثنا سفيان كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد مثله. وحدثنا محمد بن المثنى
هذا يشار قال ابن المثنى حديثاً محدثاً عن شعرة عن اسهاماً ابي رحاح قال سمعت اوس ابن ضماعة قرها سمعت ابا عاصي

يقول - 00:02:03

كانوا في الهجرة سواء فليؤمهم ابراهيم سنا ولا تؤمن الرجل في اهله - 00:02:23

حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن ما لك بن الحويرث. قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شبيبة - 00:43

فأقمنا عنده عشرين ليلة. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيمًا رفيقاً. فظنّ أنّا قد فضّنّ إلّا قد اشتُقناه هنا فسألنا عن من تركنا
من أهلنا فأخبرناه؟ فقال: ارجعوا إلى أهليكم - 00:03:03

اقيموا بي وعلموهم وامروهم. فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم. ثم ليؤمكم اكبركم. وحدثنا وحدث ابو الربيع الزهراني وخلف

بن هسام قال احدثنا حماد عن ايوب بهذا الاسناد وحدثنا ابن ابي وعمر حدثنا عبد الوهاب عن ايوب قال قال لي ابو -
حدثنا مالك بن الحيرت ابو سليمان قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس ونحن الشيبة متقاربون واقتضا جميع الحديث
بنحو حديث ابن علية وحدثنا اسححة ابن ابراهيم الحنظلي اخينا ابا عبد الله هاب التلقف ع خالد بن ابراهيم قال مالك ابن -

واذ قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا وصاحبه لي. فلما ردنا الاقفال من عنده قال لنا اذا حضرت الصلاة فأذن ثم اقيم ولیاً مکما اكبرکما وحدثنا ابو سعيد الشجاع حفص عن ابن غیاث حدثنا خالد الحداد بهذا الاسناد وزاد قال الحداء وكان متقاربين بالقراءة

00:04:03 -

باب استحباب القنوت في جميع الصلاة اذا نزلت بال المسلمين نازلة. حدثنا ابو الطاير وحرمنته ابن يحيى قال اخبرنا ابن ابي اخربني الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. قرأت اه - 00:04:29

من وين؟ صناعي في باب من احق بالامام. اللي انا باخدتها بس؟ نعم. طيب كمل ما دام بحقن كمل. كمل ما من قنوه جميع الصلاة اذا نزلت بال المسلمين نازلة. حدثني ابو الطاهر وحرملة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس ابن يزيد عن ابن - 00:04:49 من قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه ما سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة ويكرر ويرفع رأسه. سمع الله لمن حمده ربنا ولک الحمد. ثم يقول وهو قائم اللهم انجي وليدا - 00:05:09

الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين. اللهم اشدد وقاتك على مضر واجعلها عليهم كسس يوسف اللهم العن لحيان ورعلا وذکوانا وعصية عصت الله ورسوله ثم بلغنا انه ترك ذلك - 00:05:29 لما انزل لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد قال حدثنا علي ان يزوري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله واجعلها عليهم كبني يوسف ولم يذكر ما بعده - 00:05:53

حدثنا محمد بن ابي نهران الرazi. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثیر عن ابي سلمة عن ابا هريرة رضي الله عنه حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:13

قناة بعد الركعة في صلاة شهرا اذ قال اذا سمع الله لمن حمده يقول في قنوه. اللهم انجي الوليد اللهم انجي سلمة ابن هشام اللهم نج عياش ابن ابي ربيعة اللهم نج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعل - 00:06:23 عليهم كبنين اللهم اجعل عليهم سينيك سينينا كبني يوسف قال ابو هريرة ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الدعاء بعد فقلت ارجي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ترك الدعاء لهم - 00:06:43

قال فقيل وما تراهم قد قدموا فقير وما تراه وحدثني زهير ابن حرب حدثنا حسين ابن محمد حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو يصلی العشاء اذ قال سمع الله لمن حمده ثم قال - 00:07:00 قبل ان يسجد اللهم نج عياش ابن ابي ربيعة ثم ذكر بمثل حديث الاوزاعي الى قوله كبني يوسف ولم يذكر ما بعد حدثنا محمد ابن حدثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن يحيى ابن ابي كثیر قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول والله لاقرئن - 00:07:25

والله لاقرئن والله لاقرئن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ابو هريرة يقنت في الظهر الى الاخرة وصلاتي الصبح ويدعو للمؤمنين ويلعن الكفار. وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة. عن - 00:07:45 انس ابن مالك قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب ببر معونة ثلاثة صباحا يدعوا على وذکوان عصت الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. قال انس انزل الله عز وجل في الذين قتلوا ببر معونة قرآننا قرآننا - 00:08:05

حتى نسخ بعد ان بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه. وحدثني عمرو الناقد وزهير ابن حرب قال حدثنا اسماعيل عن ایوب عن محمد قال قلت الناس هل قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح؟ قال نعم بعد الركوع - 00:08:25 يسيرة وحدثني عبيد الله بن معاذ العنبري وابو كريب واسحاق ابن ابراهيم ومحمد ابن عبدالاعلى. واللفظ لابن معاذ حدثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن ابيه لزق عن انس ابن مالك قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع في صلاة الصبح يدعوا على

وذكران ويقول عصية - 00:08:45

قتلنا ورسوله. وحدثني محمد بن حاتم حدثنا ابهز بن اسد احدثنا حماد بن سلمة اخبرنا انس بن سيرين عن انس بن مالك ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قلة شهرا بعد الرکوع في صلاة الفجر يدعو على بني عصي - 00:09:07

وحدثنا ابو بكر بن ابی شيبة وابو كریب قال حدثنا ابو معاویة عن عاصم عن انس عن انس قال سألت سأله عن القنوت قبل الرکوع بعد الرکوع فقال قبل الرکوع قال قلت فان ناسا يزعمون ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قنت بعد الرکوع فقال انما - 00:09:21
رسول الله صلی الله علیہ وسلم شهرا يدعو على اناس قتلوا اناسا من اصحابه يقال لهم القراء حدثنا ابن ابی عمر حدثنا سفیان عن عاصم قال سمعت انسا يقول ما رأیت رسول الله صلی الله علیہ وسلم وجد على سرية ما وجد على السبعين الذين اصیبوا -

00:09:41

يوم بئر معونة كانوا يدعون القراء فمكث شهرا يدعو على قتالهم وحدثنا ابو كریب وابن فضیل وحدثنا ابن ابی عمر حدثنا مروان كلهم عن عاصم انس قال عن النبي صلی الله علیہ وسلم بهذا الحديث یزید بعضهم على بعض - 00:10:02
حدثنا عمرو الناقد حدثنا اسود بن عامر اخبرنا شعوب عن قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلی الله علیہ وسلم قال شهر یلعن رعلا یلعن رعل وذکواه وعصیت عصوا الله ورسوله وحدثنا عمرو بن الناقد حدثنا الاسود بن وائل اخبرنا شعبه عن موسى ابن انس عن النبي صلی الله علیہ وسلم بنحوه - 00:10:22

حدثنا محمد بن مثنی حدثنا عبد الرحمن حدثنا هشام عن قصدة عن انس ان النبي صلی الله علیہ وسلم قانتا شهرا يدعو على احياء من احياء العرب ثم تركه حدثنا محمد المثنی وابن بشار قال حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن عمر ابن مرة قال سمعت ابن ابی ليلى قال حدثنا البراء ابن عازم ان رسول الله صلی 00:10:42

الله علیہ وسلم كان یقنت في الصبح والمغرب وحدثنا ابن نمير حدثنا ابی حدثنا سفیان عن عمرو ابن مرة عن عبد الرحمن ابن ابی ليلى عن البراء قال قالت رسول الله صلی الله علیہ وسلم في الفجر والمغرب حدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو بن الصرح المصري قال حدثنا ابن ابی وهب قال حدثنا - 00:11:02

مواهبين عن الليث عن عمران ابن ابی انس عن حنظلة ابن علي عن خفاف ابن ايماء الغفاری. قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم في صلاة اللهم العن بني لحيان ورولا وذکوانا وعصية عصوا الله ورسوله غفار غفار - 00:11:22
الله لها واسلم سالمها الله. وحدثنا يحيی ابن ایوب ابن قتيبة هو ابن حجر قال ابن ایوب حدثنا اسماعیل قال اخبرني محمد وهو ابن عمرو عن خالد ابن عبد الله ابن حربلة عن الحارت ابن خفاف انه قال قال خفاف بن ايماء رکع - 00:11:42
رسول الله صلی الله علیہ وسلم ثم رفع رأسه فقال غفار غفر الله له واسلم سالما الله وعصية عصت ورسوله. اللهم العن مني لحيانا والعن رولا وذکوانا. ثم وقع ساجدا قال خفاف فجعلت - 00:12:00

فجعلت لعنة الكفرة من اجل ذلك حدثنا يحيی ابن ایوب حدثنا اسماعیل قال واحبوني عبد الرحمن ابن ارملا عن حنظلة ابن علي ابن الاصقع عن خفاف ابن ایمان بمثله الا انه لم یقل - 00:12:20

فجعلت لعنة الكفرة من اجل ذلك الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعین. قال رحمه الله تعالى فلا قتيبة بن سعید حدثنا ابو عوانة وضاح بن خالد عن قتادة ابن دعامة السدوسي عن ابی نظرة مالک ابن الخطأ عن ابی 00:12:33
عیسی بحدری قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم باللامامة اقرأهم. ثم ساق ايضا من طريق ابی خالد ساق ايضا من طريق شعبه - 00:13:00

وابو خالد من طريق الشعبة وابی خالد الاحمر عن سید ابی عربة وحدثني ابو غسان حدثني معاذ عن ابیه كل عن قتادة بهذا الاسناد.
ثم ساق من طريق الجریدة ابی نظرة مثله ايضا. ثم ساق ايضا من طريق - 00:13:20
عن ابی خالد الاحمر عن الاعمش عن اسماعیل ابن رجاء عن اویس ابن ضمعة عن ابن مسعود عن ابی مسعود رضی الله تعالى عنه قال
قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم - 00:13:40

يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله عز وجل. ثم ساق ايضا من طريق الشعبة بلفظ يقول يوم القوم اقرأهم لكتاب الله واقدمهم قراءة
واقدمهم قراءة فان كانت قراءتهم سواء فليؤمهم اقدمهم هجرة - 00:13:50
فاليوم اكبرهم سنا ولا تأمنا الرجل في اهله ولا في سلطانه ولا تجلس على تكرمه لا في بيته الا باذن هذى الاحاديث ذكرها
الامام مسلم رحمه الله تعالى تبين فضل - 00:14:10
الجامعة وتبيين ايضا فضل من احق بالجامعة. اما حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه تعلی عنده الذي فيه اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم
احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم لا يعني هذا الحديث - 00:14:30
ان الجماعة لا تكون الا بثلاثة. بل الجماعة تكون باثنين ايضا فقد ثبت عن النبي صلی الله عليه وسلم انه صلی بحذيفة وثبت انه صلی^{عليه}
بابن مسعود وثبت انه صلی بابن عباس رضي الله اجمعين. وثبت ايضا انه امر مالك الحويرث - 00:14:50
وصاحبه ان يؤذن ويقيم ولهم اكبرهم سنا. مع انهم كانوا اثنين فافاد هذا ان الجماعة تتعقد باثنين. الا ان الفرق بين الاثنين والثلاثة
ان الثلاث فيها تقدم والاثنان لا تقدم فيهما. وانما - 00:15:17
يقف عن يمينه يقف عن يمين الامام اذا كانوا اثنين واما اذا كانوا ثلاثة فيتقدم احدهم ويتأخر المأمومان وما جاء عن النبي صلی الله
عليه وسلم انه جبار وجاء من صخر جعلهما - 00:15:41
انهما كانا بجانبه فجعلهما خلفه يدل على ذلك. وما جاء ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه صلی بالاسود وبالاحوص فصفهما عن
يمينه ويساري فهذا يحمل على ضيق المكان على ضيق المكان واما اذا كان المكان سعة فان الامام يتقدم - 00:16:01
ويتخلى في المأمور خلفه. واما اذا كان واحدا فلا يشرع ان يتقدم الامام بدنه لان بعض الناس اذا صلوا اثنين يجعل يومه تقدم عليه
بشيء من الخطوة. او بشيء من صدره وهذا لا اصل له. وانما تقدمه بكونه امام - 00:16:22
يكون المأمور تابعا له وهذا وجه التقدم الى حديث ابي سعيد الخدري يدل على يدل منطوقه على انه اذا كان يتقدم احدهم. ولا يعني
مفهوم المخالفة انه لا تكون الجماعة اقل من ثلاثة بل نقول الثلاثة جماعة والاثنان ايضا جماعة وتأخذ - 00:16:42
حكم الجماعة ثم ساق من طريق آآ حديث ما لك الذي فيه ايضا ذكر ايضا من حديث رجاء اوس بضم مع جاء مسعود رضي الله تعالى
عنہ قال قال يوم القوم اقرأهم لكتاب الله هذا حديث يتعلق باحكام الامام - 00:17:06
ومن الذي يتقدم؟ والذي يتقدم للصلوة؟ الامامة تختلف باختلاف احوالها فهناك امامۃ في سلطان وهناك امامۃ في جماعة المسلمين اما
الاصل بالامامة هذا هو الاصل انه يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله - 00:17:26
ولا يخرج عن هذا الاصل الا ما دلت النصوص على تخصيصه فهذا اللفظ العام يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله يخص منهم حالات حالة
الامام الاعظم في سلطانه وحالة الرجل في بيته او في مكان الذي يملكه فانه يتقدم على حافظ القرآن. الاصل ان الذي يتقدم -
00:17:53
احفظ حافظ القرآن وحافظ وحافظ لكلام الله عز وجل الذي هو المصحف. فهذا يوم القوم اقرأهم لكتاب الله اي احفظهم يخرج
الامام الراتب ولو كان غير حافظ فان امامته تنزل منزلة منزلة من هو في سلطانه - 00:18:20
الرجل في بيته يخرج لانه في سلطانه فلا يؤمن الرجل في سلطانه الذي عليه سلطنته. والامام الراتب يعتبر المسجد له
سلطانه ورب المنزل يعتبر المنزل سلطانه. صاحب صاحب المزرعة او صار له بستان - 00:18:40
يعتبر هذا ايضا سلطانه فلا يؤمن في سلطانه الا باذنه الا في حالة واحدة وهي حالة لا يحسن قراءة الفاتحة فهنا لا يتقدم ولا
يجوز تقديميه. ويتقدم غيره. فان ابي وابتلى صلوا معه بنية مفارقة - 00:19:01
اذا كانوا يخشون الفتنة. قال هنا يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء
فاقدمهم هجرة. فان كان الذين سوف اقدمهم سلما - 00:19:24
وجاء في رواية سنا وال الصحيح ان الهجرة هي معنى اقدمهم هجرة واقدام سنا ولا يأمن الرجل ولا يؤمن ان ولا يؤمن الرجل الرجل في
سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمه لا باذنه. قال الاشيراتي مكان سلما سنا - 00:19:48

قال الاشج ابن عبد الله قال بسیل الاشج ان رواه ابو بکر بشیع بسید اشد فجعله ابو سعید سنا وجعلها ابو بکر شیبہ سلما. ورواه شعبۃ عن اسماعیل عن اوس ابن عن ابی مسعود بلفظه یوم القوم اقرأهم لكتاب الله - 00:20:08

وقدمهم قراءة فان کان سوف اليوم اقدمهم هجرة فان كانت اقدمهم سنا. ولا تؤمن ولا تؤمن الرجل في في اهله ولا في هذه اللفظة تدل على ان لفظة سنة اصح من سنہ. لفظة - 00:20:38

مكان سلمی سنا هي الاصح. فنقول المحفوظ في حديث ابی خالد الاحمر لفظة سنة لفظة سنة. فهي مقدمة على لفظة سنة ولا شك ان مواد شربة هي اصح من روایة ابی خالد الاحمر - 00:20:58

ابو خالد الاحمر فيه کلام لكن ابو خالد الاحمر لم يتفرد به فقد تابعه ابو معاویة. وجربیه ابن عبد وسفیان کله هو الاعمش بنفس راتبه بنفس رایة بنفس روایة ابی خالد الاحمر - 00:21:13

ولكن بمعناها فيكون لفظة سنة موافقة لرواية شعبۃ وعلی هذا نقول حدیث الاعمی الصحیح الذي روی عن اسماعیل وحدیث شعبۃ صحیح وان کان مخرجهما واحد فیحتمل هذا ان بعضهم حفظ وبعضهم آلم يحفظ فمنهما - 00:21:33
من ساقه مطولا ومهما من ساقه مختصر. وعلى هذا نقول عند تقديم الامام يراعی في ذلك احوال اولا يراعی احفاظهم لكتاب الله عز وجل فيقدم الاحفظ الا في حالة واحدة وهي حالة ان لا يفقه احكام الصلاة. فإذا كان الاحفظ لا يفقه احكام الصلاة ولا يحسن احكامها فيقال - 00:21:53

اقدم من هو ادنى منه فقيها لها او بها اما اذا كان يعرف احكام الصلاة ويعرف قصة الصلاة فيقدم الاقرب ولو كان اقل علماء ولو كان اقل علماء. فتقديم الاقرء على من هو اعلم بالسنة دليل على ان الاقرء يقدم على الاعلم. وهل - 00:22:16

يقدم الاتقى على الاقرب نقول يقدم الاتقى اذا كان ظاهر الاقرء فاسق. اذا كان ظاهر الفسق. فان الفاسق يقدر الفسق ظهور الفسق في عدالة الامام فيقدم من هو سالم من الفسق مثلا شخص مسبل وهو حافظ واخر غير حافظ وهو - 00:22:36
متقى لله عز وجل يقدم المتقى على المسلم فالاسدال ذنب وكبيرة فقده في عدالة ذلك الامام كذلك لو كان متلبسا بمنكر كشرب خمر او ما شابه ذلك وهو حافظ انه لا يقدم ولا كرامة له ويقدم من هو اتقى لله عز وجل. اما اذا كان الامام آلة ظاهره الصلاح وان كان - 00:22:59

بعض الذنوب والصغرى فانه يقدم على الاتقان. ما دام ليس هناك ما يقدر في عدالته وما يظهر عليه رزقه فان الاقرء يقدم. اذا عندنا الاقرء والفقیه الاقرء والاتقى يوم يقدم على ما ذكرت. فان كانوا في القراءة سواء - 00:23:24
يقدم الاعلى بالسنة. والاكثر حفظا لها. فان كانوا في السنة وحفظها سواء يقدم اقدمهم هجرة. والهجرة بمعنى اقدمهم اسلاما اقدمهم توبة. لأن الهجرة هجرتان. هجرة من بلاد الاسلام كفر وهجرة من ترك المعاصي الى فعل الطاعات. فإذا كان عندنا اثنان احدهما تائب الله بالذنوب والمعاصي والآخر لم يتتب - 00:23:44

وهذا استقام عديلا وذاك مقصري يقدم من هو مستقيم على دین الله عز وجل اذا استووا في القراءة وفي الحفظ وفي السنة. فان تساووا يقدم اقدمهم اكبرهم سن. وهذا من من المواقف يراعي فيه - 00:24:12

يراعي فيها السن وان السن يقدم. فالسن يقدم اعظماما واجلازا للكبير. وليس منا من لم يوقر كبيرا ويرحم صغیرنا فاجلال الكبير وتعظيمه من السنة. ومن السنة تقديميه عند التساه فيما قبلها. ويلاحظ هنا ان - 00:24:30

ان السن لا يقدم الا اذا كانوا جميعا في على صلة واحدة اما اذا تعارض السن مع العلم فيقدم العلم اذا تعارض السن مع الحفظ يقدم الحفظ اذا تقادم اذا تعارض السن مع القدم في الهجرة يقدم القدم في الهجرة انما يقدم - 00:24:51

اذا لم يسبقہ شيء ما يفضل عليه به قال بعد ذلك آلة اذا قال ولا يؤمن او لا تؤمن الرجل في اهله ولا في هنا الامر هنا لا تؤمنه اي - 00:25:13

تعدیا على حقه وليس ولكنك لا تؤمه اذا طلب منك ذلك او ادى لك بذلك وانما المعنی ان هذا سلطانه فلا تتعذر على سلطانه وعلى هذا يلحق لها بهذا الائمه بعض الناس يتعدى على حق الامام فيتقدم ليصلی بالناس والامام موجود نقول لا يجوز له ان يتقدم ولا

صلوا خلفه بل يتربكوه يصلى وحده وينتظر الامام الراتب حتى يصلى بهم وهكذا. ذكر ايضاً حديث مالك بن حويرث فيه حديث ايوب عن ابي قلابة عن مالك ابن الحويرث قال اتيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شبيبة متقاربون فاقمنا عنده 00:25:50

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيمًا رقيقاً فظنّ أنّا قد اشتقتنا أهلنا فسألنا عن من تركنا من أهلاً فأخبرناه فقال أرجعوا إلى أهليكم فاقيموا فيهم وعلموهم وامرهم فإذا حصّة فليؤذن لكم أحدكم ثم - 00:26:08

امكم أكبركم. هذا الحديث في الصحيحين انه قال يؤمنكم اكبركم. فقدم الاكبر في هذا ليس تفظيع لها انما الحديث فيه دلالته واضحة كانوا شبيه متقاربون هجرتهم واحدة وحفظهم واحد وقراءتهم واحدة فقد اتفقوا - 00:26:24

بالقراءة والسلوى وفي حفظ السنة وبقي شيء واحد وآخوه وهو الكبر كبر السن فلما قال يصلى اكبركم سنًا لأنهم فيما سبق من القراءة والسنة والهجرة فيها. ثم روى أيضًا من طريق ايوب عن ابي قلابة قال ابو سليمان قال اتيت وسلم في ناس ونحن شبيبة - 00:26:44

يقول واقتضى واقتضى جميع الحديث يعني ثم قال ايضاً آتاً اتيت أنا وصاحب لي هذا اللفظ فيه الصراحة انهم كانوا اثنين اتيت أنا وصاحب لي فلما اردنا الاقفال من عنده - 00:27:09

قال لنا اذا الصلاة فاذنا ثم اقما وليؤمكم اكبركم مايس من هذا الحديث ان الجميع يقيم وان الجميع يؤذن بل يؤذن احدهم ويصلى الآخر يؤذن ويقيم الاول ويصلى الآخر الذي هو اكبر سننا. ثم ساق ايضاً - 00:27:23

وكان متقاربين في القراءة. يعني مسلم يبين انه لا تعارض بين حديث مالك وبين حديث مسعود يقدم الاقرب وقدم العلم السنة وقدم الاقدم هجراً وسنة. وفي حين ما يتقدم مباشرة الاكبر سننا. نقول لا معارضة ولا تعارض. وفي حديث - 00:27:47

انهم كانوا متساوين في القراءة في العلم بالسنة وبالهجرة ولم يبقى يتفاوض به ولم يبقى يتفاوضون به الا الاكبر سن قال باب استحباب القنوت في جميع الصلاة اذا نزلت المسلمة نازلة. القنوت قنوت القنوت الذي جاء ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت في النوازل هذا مما - 00:28:07

عنه صلى الله عليه وسلم انه قنط بالنوازل وقد جاء بذلك احاديث كثيرة عن اصحابه رضي الله تعالى عنهم. جاء عن ابي هريرة عن ابن عمر ترى ابني عازب وعن ضمام الغفارى وعن انس بن مالك وعن آباً مسعود وعن ابي موسى وعن جمع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:30

انه قنت صلى الله عليه وسلم فمن ذلك ابي هريرة انه ذكر حديث ابي سعيد ولسان ابي هريرة وفيه كان يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة يكبر ويرفع رأسه - 00:28:50

سمع الله لمن حمد ربى لك الحمد ثم يقول اللهم انجي انجي الوليد ابن الوليد وساق الحديث. وجاء ايضاً من حديث ابن عمر انه قنت بعد الركوع وجاء ايضاً من حديث انس بعد الركوع - 00:29:03

وجاء بحيث ايضاً البراء انه قلت بعد الركوع وجاء ايضاً من حديث ضمام انه قال اتبع الركوع. فهذه الاحاديث كلها التي ساقها مسلم من دعاء صلى الله عليه وسلم وقنوت في صلاة الفجر اولاً نقول ثبت القنوت في الصحيحين في صلاة الفجر في صلاة المغرب وفي صلاة العشاء وفي صلاة الظهر و - 00:29:19

في المغرب ايضاً يعني اربع صلوات جاء في الصحيحين يعني الا احد احد الصلوات يأتي مسلم دون البخاري البخاري ومسلم اتفق على الفجر وعلى المغرب وعلى الظهر واتفق على المغرب - 00:29:39

اتفقا على العشاء وعلى الفجر وعلى الظهر وكذلك وهي صحيحة. فهنا نقول ان هذه الصلوات الاربعة ثبتت فيها القنوت. وجاء عند ابي داود عن ابن عباس باسناد فيه ضعف يسيئ انه قنت ايضاً في صلاة العصر. فهذه الصلاة الخامسة - 00:29:54

النبي صلى الله عليه وسلم فيها ولم يثبت انه قنت يوم الجمعة في صلاة الجمعة ابداً لم يثبت انه قنت يوم الجمعة في صلاة الجمعة.

لان الجمعة يسبقها خطبة والخطبة موطن الدعاء يدعى فيها. اذا هذه مسألة اولا في القاء الصلوات. المسألة الثانية قنوت -

00:30:14

متعلق بنازلة تنزو بال المسلمين فاذا نزل نازلة شرع للامام ان يقنت. وهل القنوت يشعر انه لم يقنت؟ وهل القنوت خاص بالامام الاعظم جامع المسجد الاعظم الصحيح ان قنوت الناس لا يتعلق بالامام الاعظم. فاذا نزلت نازلة جاز لكل مسلم ان يقتل سواء صلى جماعة او صلى وحدانا - 00:30:34

نقول يجوز ان يقنت في صلاته اذا نزل نازلة. والتوازن تختلف نوازل كونية ونوازل يعني اه شرعية مثلا ان يقتل المسلمين بايدي الكفار ان بالثالثة من الكوارث التي يقدرها الله عز وجل كونا هذا - 00:30:57

نازلة فالنازلة ينزع المسلمين مصيبة يحتاجون معها الدعاء لرفع هذه النازلة عنهم. اهاما موطن القنوت فهو بالاجماع في الركعة الاخيرة من الصلاة. ولا يقنت قبل ذلك لا يقنت في اول الصلاة وانما القنوت يكون قبل في الركعة الاخيرة من صلاته - 00:31:15
الموطن متى يقنت الذي عليه عامة اه التي التي عليه عامة الروايات انه صلى الله عليه وسلم قنت بعد الركوع ولم يقنت قبل الركوع جاء في بعض في بعض الاخبار انه قالتها قبل الركوع عن النبي صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه. واخذ به اهل الرأي ان القنوت يكون قبل الركوع. وال الصحيح - 00:31:35

ان القنوت كلها بعد الركوع كما دل عليه حديث ابي هريرة وابن عمر وانس بن مالك فانا سروي عنه من من طرق كثيرة كلها يكون القنوت بعد بعد الركوع. ولم يأتي عنه - 00:31:54

انه رکع انه قادر الرکوع الا في رواية واحدة او روایتين قد الحقها العلم وقد اعلها بعض اهل العلم قد اعلها وكما سيأتي معنا. اذا قال يا شباب بعد الرکوع في صلاة الفجر هذا حديث انس من طريق ابن سيرين ومن طريق عبد الله بن اسحاق وابن طلحة انه قال اتي بعد الرکوع من - 00:32:12

ايضا بمجلس النقلة بعد الرکوع. وايضا من طريق عاصم انه قنت حدیث عاصم هو الوحید الذي فيه سأله قال القنوت قبل الرکوع او بعد الرکوع فقال قبل الرکوع قال فقلت ان نسب النبي صلى الله عليه وسلم قال تبع الرکوع فقال انما قال شهرا يدعوا على انس قتلوا انس من اصحابي. هنا في حدیث عاصم رضي الله تعالى عنه - 00:32:32

يبين انس ان قنوت الناس كان قبله كان بعد الرکوع قال انما قلة شهر بعد الرکوع على قوم قتلوا بعض اصحابه فهنا أصبح هناك قنوت اخر يغادر القنوت الذي بعد الرکوع - 00:32:57

فما هو هذا القنوت؟ قال اهل العلم كما قال لك شيخ الاسلام ابن القيم وغيره اهل العلم ان مراد انس بالقنوت الذي قبل الرکوع هو طول القيام انما كان القيود الذي هو طول القيام كان قبل الرکوع كان قبل الرکوع - 00:33:12

ويحتمل ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد فراغ من القراءة يقف يسيرا ثم يركع. واما القوت الذي كان معه دعاء فلم يقنت فيه النبي الا بعد الرکوع شهرا كما قال انس رضي الله تعالى عنه قال اتا شهرا بعد الرکوع يدعوا والا كيف يقول انس انه قادر مع الرکوع ثم يقول القنوت كلها كان قبل - 00:33:27

الرکوع يعني لأن هناك مغایرة ان هناك قنوت مقيد بوقت وقنوت دائم اما الدائم فهو قبل الرکوع واما القنوت المقيد بوقت يكون بعد الرکوع وقد ثبت انس رضي الله تعالى عنه - 00:33:47

ان النبي صلى الله عليه وسلم آما قنت بعد الرکوع فقط ولم يكن يقنت قبل الرکوع. الذي هو بمعنى الدعاء وثبت من احد كثير عن وسلم انهم قالوا القنوت في كل صلاة من المحدثات لم يقنت ابو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي وانما قنتوا في النازلة فعلى - 00:34:01

نقول ان قول انس قبل الرکوع دائم المراد به وطول طول القيام فان افضل الصلاة طول القنوت وهو بمعنى طول القيام. هذا تشبه الادلة والا جميع من روى الخبر عن انس يذكر قنوتة بعد الرکوع ولا يذكره قبل الرکوع - 00:34:21

قال ايضا ذكر هنا اه ذكر حديث ان الاسماك رضي الله تعالى عنه وساقها واطال في سياقها قال قنت شهرا على يلعن رعلا قالوا عصبية

وايضا ساق من طريق هشام قال شهرا يدعوا على ابن حلال العرب ثم تركه وساق ايضا من طريق الباب ابن عازب كان يقنت في صالة

- 00:34:41

الصبح والمغرب هذى المغرب في عند مسلم دون البخاري. قال الرسول في الفجر والمغرب حيث ظهرها ابن عازب. جاء ايضا حديث الغفارى قال اه قال المركز اللهم العن بني الاحياء والاكوان وعصي ثم ذكر الحديث. وقال ايضا في حديث ثمان آرکع وسلم ثم رفع

رأسه فقال غفار - 00:35:01

الله له بين موضع القنوت وانه بعد الركوع على هذا نقول ان اكثر الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في قنوتة يا بعد الركوع هي بعد الركوع وليس هناك ما يدل على قبل الركوع الا حديث واحد وهو حديث انس الذي فيه انه طنط قبل الركوع - 00:35:21

فيحمل نجمع الليل ادلة على ان القوت الذي قصده انس قبل الركوع هو طول القيام او السكتة التي يقف بها او قبلها يقف قبلها رکوعه هذا هو الذي تشهى به الادلة. وعلى هذا نقول ليس عندنا حديث صحيح صريح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان -

00:35:41

قالت بعدكم جعلوا بيتك علي طالب انه قال اتاكم قبل الركوع لكن في اسانيدها ضعف فعلى هذا نقول القنوت الصحيح انه بعد الركوع وانقذ قبل الركوع فلا حرج احتمال حديث انس رضي الله تعالى عنه وقد جاء في حميد انه قالت قبل الركوع وفي روایة - 00:36:03

فعلى كل حال نقول المشروع السنة ان يكون القنوت بعد الركوع لا قبله. فان قنت قبل الركوع فلا حرج في ذلك. والقنوت ليس محددا بوقت حتى النبي صلى الله عليه وسلم قتل شهرا وقللت اربعين يوما فلو زادت النازع عن اربعين جاز ان يقنت اكثر من ذلك فان -

00:36:26

اه تجدد فان طال النازل وقتا طويلا امسك عن الدعاء ثم ان تجددت بمصيبة اخرى كحوادث تحصل فيها جدد القنوت مرة اخرى والا اهل الاسلام لا يخلو زمان من من ازمنتهم من مصيبة - 00:36:46

يقنطون لاجلها. وهذا الزمان خاصة هذا الزمان خاصة. عظمت مصائب المسلمين وتعددت اه مصابهم. واصبح في كل مصيبة ونازلة تحتاج الى الدعاء. والقنوت النازلة يدعو كما يدعو في سائر اه في سائر دعائه - 00:37:06

رفع يديه ويأمل من خلف الامام والله اعلم واحكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:37:26